

جدول رقم (٣) الخاص بالسلع والخدمات المعفاة من الضريبة		
أولاً : السلع المعفاة		
التسلسل	الوصف	من البنود ادناه
1	الدجاج الطازج والمبرد	من أصناف البنود (020711 , 020713)
*2	الحليب ، والحليب المجفف من البند ٠٤٠٢ المعبا بعبوات لا تزيد عن ثلاثة كيلو غرام.	من البنود (0402 ، 0401)
3	بيض المائدة	من اصناف البنود (0407219 , 0407299)
4	بقوليات	07135, 071022,071333
5	حمص يابس	071320
6	عدس يابس	071340
7	شاي أسود(مخمر)وشاي مخمر جزئيا،في عبوات جاهزة بوزن >=٣ كغ	09023000000
8	شاي أسود(مخمر) وشاي مخمر جزئيا،في عبوات أخر	09024000000
9	الحنطة	100110
10	الارز	10061 ,10062 ,10063
11	دقيق الحنطة	1101000
*12	زيت زيتون غير المعدل كيمياويا	1509
13	سكر مكرر عدا سكر القصب	1701991
14	الخبز ما عدا (الخبز الهش(مقرمش) معروف باسم (كتاكبروت) ،الخبز المعجون بالزنجبيل وماشابهه ،الخبز المحمص)	من اصناف البند 1905
15	المياه عدا المعبأة في عبوات سعة خمسة لتر فما دون	22011010000
16	السلع المقدمة كهيئات وتبرعات لحساب دور الايتام وملاجئ العجزة والمستشفيات والمساجد وصندوق الزكاه والجمعيات الخيرية والكنائس وكذلك أي هدايا او منح لاي جهة أخرى يوافق عليها الوزير بناء على تنسيب المدير	
17	الطاقة الكهربائيه	2716
18	نقود ورقية	49070090000
19	نقود (عملات معدنية)	71189000000
20	حديد الخردة المحلية والمستورد	7204
21	السيارات المخلص عليها اصولا وتم تسجيلها وترخيصها واستعمالها محليا بعد الترخيص	8703
22	السيارات المعده اعدادا خاصا لتقاد باليدين دون الرجلين لاستعمال المقعدين او المصابين بشلل الرجلين معا او غير مزوده بجهاز قيادي يدوي للمصابين بالرجل اليسرى فقط	
23	السيارات السياحية وغيرها من العربات السيارة المصممة أساسا لنقل الأشخاص بما في ذلك سيارات الستيشن وسيارات السباق المستوردة والمصنعة محليا ومضى على تاريخ تصنيعها مدة تزيد على خمس سنوات عدا (سيارات ركاب صممة للسير على الثلج وسيارات نقل اشخاص لملاعب الجولف وسيارات مماثلة مضى على صنعها اكثر من خمس سنوات)	من اصناف البند 8703
24	سيارات مصممة لنقل عشرة اشخاص او اكثر بما في ذلك السائق وعربات سيارة لنقل البضائع وعربات سيارة للاستعمالات الخاصة والتي مضى على تاريخ صنعها (٥) سنوات فاكثر	من اصناف البنود 8702 , 8704 , 8705
*25	السيارات التي تعمل كليا او جزئيا على الكهرباء (المهجته) مهما بلغت سعة المحرك	
26	اصناف الوجبات المقدمة من قبل المطاعم غير المصنفة من قبل وزارة السياحة او غير الملزمة بتوفير شروط ومتطلبات المطاعم المصنفة سياحيا (المطاعم الشعبية) على ان تحدد الدائرة الأصناف والالية والإجراءات والشروط لهذه الغاية .	
27	السلع المباعة من قبل البنوك الإسلامية والتي قامت بشرائها من شخص غير مسجل في شبكة الضريبة.	
28	فضه بجميع أشكالها	71
29	ذهب نصف مشغول	71
30	ماس غير مشغول	71

مرفق رقم (٢)

71	ماس مشغول	31
7113	حلي ومجوهرات واجزاؤها من ذهب	32
7114	مصنوعات صياغة واجزاؤها من فضه ومعادن ثمينه أخرى	33
7115	مصنوعات من معادن عادية مكسوه بقشره من معادن أخرى ثمينه	34

* تم اصدار هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٥٨١٨) تاريخ ٢٠١٨/١/٩ بعد ان تم الغاء الجداول السابقة

2: عدلت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٦٧٥١) تاريخ ٢٠١٨/٣/٧

12: اعفيت من الضريبة العامة على المبيعات بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٦١٥٢) تاريخ ٢٠١٨/١/٢٣

25: اعفيت من الضريبة العامة على المبيعات بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٦١٠٧) تاريخ ٢٠١٨/١/٢٣

** اضيفت البنود (٢٨-٣٤) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٦٨٩٤) تاريخ ٢٠١٨/٣/١٥ الذي الغى الضريبة على الذهب

الرقم	ثانياً: الخدمات المعفاة	الرقم
التسلسل	الصف	رقم البند حسب التصنيف الدولي
1	إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء	4010
2	جمع وتنقية وتوزيع المياه	41
3	الإنشاءات المنفذة بموجب عقد مقاوله مصادق عليه من قبل نقابة المقاولين الأردنيين عدا البندين: أ- (٤٥٥٠) تأجير معدات البناء والهدم. ب- (٤٥١٠٠٢) بيع المواد المتخلفة عن الإنشاءات. شريطة ألا يصاحب نشاط المقاوله المعفى أي نشاط من شأنه أن يخضع النشاط المعفى للضريبة.	45
4	النقل البري ، النقل عبر خطوط الانابيب عدا مايلي:- أ - (٦٠٢١٠٤) نقل الركاب بواسطة المصاعد. ب - (٦٠٢٢٠٣) تأجير السيارات بسائقها.	60
5	النقل المائي.	61
6	النقل الجوي.	62
7	أنشطة النقل الداعمة الأخرى وخدمة شركات ومكاتب التخليص ونقل البضائع	(6309) ، (6303)
8	الوساطة المالية باستثناء التأمين وتوفير الاعتمادات للمعايشات التقاعدية المقدمة من مؤسسات أو شركات مرخصة بموجب قانون البنوك النافذ المفعول وخدمات قروض مؤسسات التمويل الدولية والإقليمية.	65
9	التأمين على الحياة وعلى توفير الاعتمادات للمعايشات التقاعدية باستثناء (الضمان الاجتماعي الإجباري).	(6602) ، (6601)
10	الأنشطة المساعدة للوساطة المالية المقدمة من مؤسسات أو شركات مرخصة بموجب قانون الأوراق المالية النافذ المفعول.	67
11	شراء وبيع الأراضي والمباني السكنية وغير السكنية	701001
12	خدمات تأجير وتشغيل العقارات المملوكة ملكية شخصية أو المؤجرة	701002
13	خدمات مكاتب المحاماة المتعلقة بمتابعة القضايا لدى المحاكم فقط	741101
14	الإدارة العامة والدفاع، الضمان الاجتماعي الإجباري	75
15	التعليم	80
16	الصحة والعمل الاجتماعي عدا البند ((٨٥٣٢٠٣) أنشطة الجمعيات الخيرية)	85
17	التخلص من مياه المجاريير والنفايات والصحة العامة والأنشطة المشابهة	90
18	أنشطة الهيئات الدينية	9191
19	أنشطة المنظمات السياسية	9192
20	أنشطة الإذاعة والتلفزيون	9213
21	أنشطة وكالات الأنباء	922
22	أنشطة المكتبات والمحفوظات والمتاحف والأنشطة الثقافية الأخرى	923
23	أنشطة الجوائز وما يتصل بها من أنشطة	9303
24	أنشطة مكتب لمنشأة موجودة خارج المملكة	98
25	المنظمات والهيئات غير الإقليمية	99
26	خدمة تقديم الوجبات التي تقدمها المطاعم غير المصنفة من قبل وزارة السياحة (المطاعم الشعبية) وفق الآلية والإجراءات والشروط التي تضعها الدائرة.	
27	خدمة معاصر الزيتون	
28	التأمين الطبي والتأمين ضد الحوادث.	
29	إعادة التأمين.	
30	ما تقدمه المكاتب السياحية المرخصة اصولاً من خدمات السياحة الوافدة وخدمات السياحة الداخلية.	
31	تذاكر السفر	
*32	خدمات تصنيع وصياغة الذهب والحلي والمجوهرات	3691

* تم اصدار هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٥٨١٨) تاريخ ٢٠١٨/١/٩ بعد ان تم الغاء الجداول السابقة

32: اضيفت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٦٨٩٤) تاريخ ٢٠١٨/٣/١٥